

العدالة ما بين الجنسين في العراق أرقام ومؤشرات

أ.د. أسماء جميل رشيد^(*)

وتوزيع الأدوار والمسؤوليات داخل المجتمع، ومدى تمتع الطرفين بالحقوق والفرص بشكل متكافئ. عن طريق الاعتماد على البيانات والإحصاءات الرسمية، بالإضافة إلى تقارير منظمات دولية.

الكلمات المفتاحية

العدالة بين الجنسين، المرأة في العراق، الأدوار الاجتماعية، الوصول إلى الموارد والفرص، العنف ضد النساء

مقدمة

تركزت الحروب الطويلة والعقوبات الاقتصادية التي امتدت لأكثر من ١٢ عام تأثيرات متعددة الأبعاد وأضرارا طويلة المدى على المرأة في العراق ووفرت أرضية وبيئة خصبة لترسيخ التفاوتات ما بين الجنسين، على الرغم من الزيادة الملحوظة في نسب مشاركة النساء في الحياة العامة بعد العام ٢٠٠٣.

تُشكل الفروقات بين الجنسين في العراق وتبنى ضمن إطار اجتماعي وثقافي عميق الجذور، إذ تستند إلى منظومة ثقافية تُمنح فيها الذكورة مكانة اعتبارية عالية تُعد بمثابة رأس مال رمزي. وتُقاس مكانة الجماعات القربانية والعائلات

ملخص الدراسة

تتناول هذه الدراسة واقع العدالة بين الجنسين في العراق، عن طريق تحليل الفجوات القائمة بين النساء والرجال في مجالات متعددة تشمل القوانين، والسياسات، والفرص الاقتصادية، والمشاركة الاجتماعية، والتعليم، وقد استندت الدراسة إلى إحصاءات وبيانات صادرة عن جهات رسمية عراقية ومنظمات دولية، وطُبقت أداة تحليل شاملة تقوم على تقييم الأدوار الاجتماعية، والقدرة على الوصول إلى الموارد والتحكم فيها، وأنماط اتخاذ القرار، والعوامل الثقافية المؤثرة في وضع النساء.

وتهدف إلى فهم الفجوات القائمة بين النساء والرجال في العراق وتقييم مدى فعالية السياسات والتشريعات الوطنية في تحقيق العدالة بين النساء والرجال. وتوفير المعرفة التي تساعد صناع القرار ومؤسسات الدولة على صياغة سياسات وبرامج أكثر عدالة وشمولاً للنساء والرجال على حد سواء.

استعانت الدراسة بأدوات تحليلية لتفسير الفروقات بين النساء والرجال من إذ فرص الوصول إلى الموارد، والمشاركة في اتخاذ القرار،

(*) مركز دراسات المرأة / جامعة بغداد

asmaajameel71@yahoo.com

وموقعها الاجتماعي بناءً على عدد الرجال فيها، بما يعكس مركزية الذكور في بنية النفوذ والسلطة المجتمعية. وضمن هذا السياق، تعاني النساء من أزمة في التقدير الاجتماعي، إذ تُكرّس النظرة إليهن بوصفهن أدنى منزلة، ويُنظر إليهن على أنهن ضعيفات، عاجزات، وأقل كفاءة، الأمر الذي يُنتج ويُعيد إنتاج أنماط التمييز في مختلف جوانب الحياة (مصطفى، شاكر، سليم، ١٩٥٦)

وقد فاقمت الازمات التي مر بها العراق في اتساع وزيادة الفجوة ما بين الجنسين. إذ كان للنزاع والعنف الاهلي أثراً كبيراً على النساء والرجال، غير أن مقدار الضرر الذي لحق بالنساء يفوق الضرر الذي يصيب الرجال بسبب الاختلافات في حجم السلطة التي يتمتع بها كل منهم، والاختلافات في الأدوار التي يؤديونها، وبالتفاوت في القدرة على الوصول إلى الموارد والفرص.

كما اثر الفساد في تراجع قدرة الدولة على تخصيص موارد من الموازنة العامة لسد الفجوة ما بين الجنسين في مجال التعليم والعمل والحد من العنف الواقع على النساء وخفض معدلات وفيات الامهات وكانت النساء الخاسر الأكبر من غياب البرامج وتعطيل الاستراتيجيات الخاصة بالنهوض بواقع النساء. وكان لتردي البنية التحتية وتدني الواقع الصحي والتعليمي وخدمات الحماية بسبب عدم وجود موارد اضافية تخصص لتحسين هذه الخدمات اثار مضاعفة على النساء نظراً لدورها الانجابي ومسؤولياتها في ادارة شؤون الاسرة ومتابعة الوضع الصحي والتعليمي لافراد العائلة.

تتناول هذه الدراسة واقع العدالة بين الجنسين في العراق، عن طريق تحليل الفجوات

القائمة بين النساء والرجال في مجالات متعددة تشمل القوانين، والسياسات، والفرص الاقتصادية، والمشاركة الاجتماعية، والتعليم، وقد استندت الدراسة إلى إحصاءات وبيانات صادرة عن جهات رسمية عراقية ومنظمات دولية، وطبقت أداة تحليل شاملة تقوم على تقييم الأدوار الاجتماعية، والقدرة على الوصول إلى الموارد والتحكم فيها، وأنماط اتخاذ القرار، والعوامل الثقافية المؤثرة في وضع النساء.

أهداف الدراسة

١- تحليل واقع الفروقات بين النساء والرجال في العراق عن طريق استعراض الإحصاءات والبيانات الرسمية والمحلية والدولية المتعلقة بالتعليم، والصحة، والعمل، والمشاركة السياسية والاجتماعية

٢- تقييم مدى فعالية السياسات والتشريعات الوطنية في تحقيق المساواة بين النساء والرجال، ومدى مواءمتها مع المعايير الدولية ذات الصلة

٣- المساهمة في بناء قاعدة معرفية تساعد صنّاع القرار ومؤسسات الدولة على صياغة سياسات وبرامج أكثر عدالة وتشمل النساء والرجال على حد سواء.

منهجية الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على منهج وصفي تحليلي قائم على تحليل المعطيات الكمية والنوعية المتعلقة بالعدالة بين النساء والرجال في العراق. وتهدف إلى فهم الفجوات القائمة بين الجنسين في مجموعة من المجالات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والثقافية، عن طريق الاعتماد على البيانات والإحصاءات الرسمية الصادرة عن

مؤسسات حكومية عراقية مثل الجهاز المركزي للإحصاء، بالإضافة إلى تقارير منظمات دولية كالأمم المتحدة والبنك الدولي وهيئات المجتمع المدني.

استعانت الدراسة بأدوات تحليلية لتفسير الفروقات بين النساء والرجال من إذ فرص الوصول إلى الموارد، والمشاركة في اتخاذ القرار، وتوزيع الأدوار والمسؤوليات داخل المجتمع، ومدى تمتع الطرفين بالحقوق والفرص بشكل متكافئ. وقد تم اعتماد مصفوفة تحليل الفروقات بين الجنسين كأداة رئيسية لفحص التفاوتات وتحديد العقبات المؤسسية والثقافية التي تواجه تحقيق العدالة الفعلية، دون الاكتفاء بالمؤشرات الكمية، بل تم النظر أيضاً في السياقات الاجتماعية التي تفسر هذه الأرقام.

أولاً: القوانين والسياسات واللوائح والممارسات المؤسسية

لتحليل الإطار القانوني أهمية بالغة بوصفه عرضة للتفاوتات من جهة وفرصة لتوفير فرص الانتصاف وإجراء تحسينات تشريعية، يساهم هذا العنوان في تحليل الترشيحات والقوانين وتبيان التفاوتات ما بين الرجال والنساء من المنظور القانوني.

يكفل الدستور العراقي الحق بالمساواة لكنه لم يضع مادة تحظر التمييز على أساس الجنس ولا يمارس التشريع العراقي النافذ بشكل عام دور الرادع للعنف ضد النساء كما انه لا ينصف الضحايا، وان طريقة تفسير القوانين وتنفيذها من الناحية العملية تؤدي إلى إفلات مرتكبي العنف ضد النساء من العقاب. وثمة ضعف في القوانين والتشريعات لضمان حقوق النساء في جميع مراحل حياتهن. فضلاً عن بطء الاستجابة

والتصديق على التشريعات الجديدة والتعديلات على التشريعات القديمة. ولم تتم المصادقة على قانون الحماية من العنف الاسري منذ ١٢ عام. وهناك "شكوك" بان لا تكون هناك رغبة من قبل البرلمان في المصادقة على القانون أو عدم وضوح الرؤية.

قانون الاحوال الشخصية: يتضمن قانون الأحوال الشخصية العراقي العديد من النصوص التي تُكرس عدم المساواة بين الجنسين، ومن أبرزها ما يتعلق بمفهوم "المطوعة"، إذ يمنح القانون هذا الحق حصراً للزوج دون أن يُقابله حق مماثل للزوجة، مما يكرس تمييزاً قانونياً واضحاً. كما يرتبط بذلك مفهوم "النشوز"، الذي يُفعل فقط في حال رفضت الزوجة مطاوعة زوجها، إذ تنص الفقرة (٤) من المادة (٢٥) على أن "المحكمة تقضي بنشوز الزوجة بعد استنفاد جميع المساعي"، دون وجود معالجة مماثلة لحالة نشوز الزوج.

كما يعكس نظام الموارث في القانون تمييزاً واضحاً لصالح الذكور، إذ يحصل الذكر على ضعف حصة الأنثى في معظم الحالات، استناداً إلى قواعد الميراث التقليدية. إضافة إلى ذلك، يُبيح القانون للمسلم الزواج من غير المسلمة (الكتابية)، في حين لا يجيز للمرأة المسلمة الزواج من غير المسلم، وهو ما يكرس تمييزاً على أساس الجنس والدين معاً، ويحد من حرية المرأة في اختيار شريك حياتها. (هادي عزيز، علي، ٢٠١٤)

ويشهد القانون المنظم لحياة الاسرة (قانون الاحوال الشخصية) صراعاً بين الاحزاب الاسلامية وبين القوى المدنية الداعية للإصلاح ومحاولة الأحزاب الإسلامية في فرض قانون

طائفي ومحافظ، وهي محاولة "لطونفة" مجال الحقوق القانونية للنساء وفرض الانقسام الطائفي والجنسي تؤكد عن طريقها الجماعات الإسلامية هيمنتها على المجال الاجتماعي والسياسي. (See Ali, 2018).

قانون العقوبات: لا يزال قانون العقوبات العراقي يتضمن عدداً من المواد التي تُكرّس التمييز ضد النساء وتتنافى مع مبدأ المساواة بين الجنسين. فعلى سبيل المثال، تنص المادة (٤١) من القانون على جواز ممارسة "الحق في التأديب"، إذ تُفسّر هذه المادة بأنها تمنح الزوج حق ضرب زوجته بهدف التأديب، دون تحديد دقيق لماهية هذا "التأديب"، مما قد يؤدي إلى تبرير العنف الجسدي والنفسي بحق المرأة تحت غطاء قانوني. كذلك، تتضمن المادة (٣٧٧) تمييزاً واضحاً في معالجة جريمة الزنا، إذ تُفسّر على نحو يجعل الزوج غير مُدان إذا ارتكب الزنا خارج منزله الزوجية، في حين تُعد الزوجة مرتكبة للجريمة بغض النظر عن مكان ارتكابها..

وتسهل القوانين العراقية ارتكاب القتل بدافع الشرف وتمنح المادة ١٢٨-١٠ من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ الجاني عذراً مخففاً للعقوبة في حالة قتل زوجته أو إحدى محارمه بدافع غسل العار لا تتجاوز العقوبة الثلاث سنوات (...). يعتبر عذراً مخففاً ارتكاب الجريمة لبواعث شريفة أو بناء على استفزاز خطير من المجنى عليه بغير حق) وفي المادة (٤٠٩) الخاصة بزنى الزوجية فقد نص القانون العراقي .

قانون العمل: ينظم قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ عمل المرأة وتحظر المادة ٨ أولاً: أي مخالفة أو تجاوز لمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة وعلى وجه الخصوص التمييز بين

العمال، على أساس العرق أو اللون أو الجنس....، اما الفصل العاشر (حماية المرأة العاملة/ المواد من ٨٤ إلى ٩٤) فتمنح المرأة العاملة حقوقاً إضافية في حالات (الحمل، الرضاعة، الحضانه، الصحة، الظروف القاهرة، فترات الراحة، اجازات الوضع والامومة، بيئة العمل)، كما يذكر القانون صراحة مسألة المساواة في الاجريين المرأة والرجل. لكن القانون لا يضمن تمييزاًيجابياً لوصولها الى مواقع قيادية في العمل او النقابات. (منظمة تمكين المرأة، ٢٠٢١)

وتبرز قضية عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين عندما يحظر القانون عمل المرأة في المهن الشاقة والعمل الليلي وهي جزء من تدابير الحماية لعمل المرأة لكنها تمنع النساء اللواتي يرغبن أو بحاجة للعمل في العديد من المهن والقطاعات الا اذا مارسها بدون حماية قانونية. (منظمة العمل الدولية، ٢٠٢١)

وتضمن القانون لأول مرة في العراق مادة خاصة بالتحرش الجنسي الذي يتعرض له النساء في مواقع العمل. اذ نصت المادة (١٠ / أولاً) على حظر التحرش الجنسي. في الاستخدام والمهنة سواء على صعيد البحث عن عمل أو التدريب المهني أو التشغيل أو شروط وظروف العمل. فيما اوردت المادة ذاتها في (الفقرة ثالثاً)، تعريفاً للتحرش يقترب كثيراً من التعريف الدولي للتحرش الجنسي، لكنه مثله مثل العديد من القوانين يفنقر الى اللوائح التنفيذية الرئيسية (جريدة الوقائع العراقية، ٢٠١٥)

تعاملت القوانين العراقية مع المرأة على افتراض انها معالة اقتصادياً وأن الرجل هو المعيل التقليدي للأسرة، مثال على ذلك قانون الضريبة الذي يمنح اعفاء ضريبياً غير متاح

على المرأة بعداً أساسياً من أبعاد العنف ونوع من أنواعه.

من النادر ان تتوجه النساء للابلاغ عن العنف أو طلب المساعدة بسبب القيود الاجتماعية التي تفرض على المرأة الصمت وعدم فضح العنف وبسبب القيم غير المساندة للمرأة وتحرمها الحق في مجابهة العنف أو اختيار استراتيجيات ايجابية لتجنبه وأعتبرته بدلاً من ذلك حق للرجل، و بسبب انحياز المجتمع الذي يلقي المسؤولية على الضحية ويفرض عليها عقوبات اجتماعية في حال توجهت الى الشرطة. ولم تتجاوز نسبة النساء المتعرضات للعنف اللواتي توجهن الى جهات رسمية كاسلوب لمواجهة العنف الاسري ٢,٥٪ بحسب المسح المتكامل للابوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام ٢٠١١.

وفيما يتعلق بحوادث العنف المبلغ عنها، ارتفعت عدد حالات العنف الاسري المسجلة في مديرية حماية الاسرة التابعة لوزارة الداخلية من ٨٥٥٢ حالة اعتداء في العام ٢٠١٦ لتبلغ ١١٦١٩ في العام ٢٠١٧. وبلغت عدد الاعتداءات التي قام بها الزوج ضد الزوجة في العام ٢٠١٧ و المسجلة في مديرية حماية الاسرة ٦٥٤٤. (دائرة تمكين المرأة وصندوق الامم المتحدة للسكان، ٢٠١٩)

للعنف ضد المرأة عواقب مباشرة وغير مباشرة على قيام النساء بانشطتهن الاجتماعية والمهنية المعتادة. أشارت نتائج المسح المتكامل للابوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق لسنة ٢٠٢١ الى ان ٣,٣٪ من النساء اللواتي يتعرضن للعنف قد توقفن عن القيام باعمالهن المنزلية من رعاية الاطفال والعناية بنفسها وتدير شؤون المنزل لفترة وصلت الى ٩

للمرأة على افتراض ان الرجل وليس المرأة هو المعيل للأسرة (البرنامج الانمائي للامم المتحدة) في المقابل هناك قوانين أخرى تشجع المرأة على ترك العمل والعودة الى المجال الخاص عن طريق عدها معالة اقتصاديا وتشجيعها على اتخاذ هذا الدور وعدم التقدم في العمل. إذ تضمن قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ في المادة ١٢ السماح للأم ثلاث أطفال بالتقاعد. (نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم، ٢٠١٥)

ولم يشر قانون الاستثمار ١٣ رقم لسنة ٢٠٠٦ الى مشاركة المرأة في الاستثمار او توليد فرص العمل. ويلاحظ خلوه من اي نص يشير الى ضمان تكافؤ الفرص الاستثمارية بين الجنسين (منظمة تمكين المرأة، ٢٠٢١)

ثانياً: الأعراف والمعتقدات الثقافية

ما تزال القيم السائدة حول النساء في العراق التي تعتبر المرأة تابعة للرجل وينحصر دورها في إطار المنزل تعمل على تكريس الممارسات التي تنطوي على العنف والإكراه وتبرره بوصفه شكلاً من أشكال الحماية للمرأة. يمثل العنف المرتكب ضد النساء في العراق أحد أهم مظاهر التمييز والتفاوت في القوى مابين النساء والرجال، وثمة قبول مجتمعي عام يرى في بعض أنواع العنف واشكاله نمطاً اعتيادياً من السلوك لا يستدعي المقاومة أو المواجهة.

أشارت ٢٠٪ من النساء المشاركات في المسح المتكامل للابوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام ٢٠٢١ الى تعرضهن للعنف من قبل الزوج سواء كان جسدياً ام نفسياً ام اقتصادياً ام جنسياً. وتعرض أكثر من ٧٠٪ من النساء لسلوك السيطرة والتحكم من قبل الزوج (وزارة التخطيط الجهاز المركزي، ٢٠٢٢) ويعد التسلط

أيام . وتغيبت ٢٠١ من ضحايا العنف العاملات
عن العمل . (وزارة التخطيط الجهاز المركزي
للاحصاء، ٢٠٢٢)

أما فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة المفضي
الى الموت فقد بلغت عدد جرائم قتل النساء
المسجلة في وزارة الداخلية ٢٥٢ امرأة خلال
العام ٢٠٢١ بينهم ٣٩ فتاة صغيرة لم تبلغ
الثامنة عشر من العمر. وصنفت ٣٢ جريمة
من هذه الجرائم على انها جرائم قتل غسلا
للعار فيما اعتبرت ٢٢٠ حالة على انها جرائم
قتل عمد، وتظهر إحصاءات وزارة الصحة تبايناً
كبيراً بين عدد جرائم القتل العمد المسجلة في
وزارة الداخلية وبين عدد وفيات النساء بسبب
حوادث من المحتمل ان تكون جنائية. وقد
أظهرت إحصاءات الطب العدلي ان ما يقرب ال
٢٣٥٣ امرأة توفيت نتيجة لاصابات وحوادث
من المحتمل جداً ان تكون ناتجة عن جرائم
قتل خلال العام ٢٠٢١. وهذا التباين مؤشر
على ان جرائم القتل المسجلة في وزارة الداخلية
والتي تعتمد على البيانات التي ترد من مديريات
شرطة المحافظات لا تعكس الحجم الحقيقي
للجرائم الواقعة على النساء في العراق بسبب
عدم الابلاغ عن الكثير من الجرائم، وتسجيل
الحالات على انها حوادث منزلية او حوادث
عرضية (أسماء جميل رشيد، ٢٠٢٢)

لا يزال زواج الاطفال أحد التحديات التي
تواجه الفتيات في العراق وتشير بيانات المسح
المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة
في العراق للعام ٢٠٢١ الى ان واحدة من كل
خمس فتيات في عمر ٢٠-٢٤ سنة يتزوجن
قبل سن ال ١٨ سنة ٤٪/ منهن تزوجن قبل
بلوغهن ال ١٥ سنة. وتلعب العادات والتقاليد
العشائرية دوراً كبيراً في أسباب هذا الزواج وأكثر

من ثلثي زواج الاطفال هو زواج أقارب (وزارة
التخطيط الجهاز المركزي للاحصاء، ٢٠٢٢)
ينتشر هذا الزواج بشكل أوسع في الريف اذ
عادة ما تزوج الفتيات في هذه البيئات وهن
صغيرات السن وذلك لتأمين فرص عيش
للصغيرة ولتقليل العبء والمسؤولية عن الالباء،
كما انه يتماشى مع القيم السائدة حول المرأة في
هذه الثقافات التي تنظر للبنات على انها مصدر
خطر وتهديد لشرف العائلة وسمعتها لذلك
يسارعون في تزويجها قبل ان تصل سن الرشد
المقرر قانونياً للتمتع بالاهلية والنضج الكافي
لاختيار الشريك او القبول به.

تزايد العنف ضد النساء المرتبط بالتكنولوجيا
بشكل واضح في العراق مع زيادة استعمال وسائل
الاتصال الحديثة. خلال عام ٢٠١٦ تلقى فريق
محاربة الابتزاز الإلكتروني (وهو مجموعة من
متطوعين شبان يعملون على مساعدة ضحايا
الابتزاز الإلكتروني) ١١٠٠ رسالة لفتيات تعرضن
للابتزاز وتم نشر صورهن في قنوات التليغرام بعد
قرصنة حساباتهن، وأشار الفريق الى ان عصابة
القرصنة الإلكترونية ابتزوا ٥٥ فتات وطلبوا
مبلغاً يقارب ٣٠٠٠ دولار. ووثقت الصحفية امل
صقر في العام ٢٠١٨ على مدى ٤ أيام ابتداء من
١٩ حتى ٢٣ مارس/ آذار ٢٠٠ رسالة وصلت إلى
فريق محاربي الابتزاز الإلكتروني لفتيات يطلبن
المساعدة منهم خوفاً من القتل، أو يهددن
بالانتحار بسبب ابتزازهن إلكترونياً.

انتشر العنف ضد النساء المرتبط
بالتكنولوجيا بشكل كبير خلال الاحتجاجات التي
انطلقت في العراق في ٢٥ أكتوبر في العام ٢٠١٩.
إذ وظفت منصات التواصل الاجتماعي للنيل من
الناشطات والمشاركات في الاحتجاجات. واتخذ
العنف اشكالاً عدة منها التهديدات بالتصفية

الجسدية لهن أو لأفراد عائلتهن والتهامات المسيئة للسمعة والاخلاق او الشتائم والاهانات اللاذعة ذات الطبيعة الجنسية.

ازدادت حوادث قتل النساء بدافع الشرف في العراق ومعظم هذه الحوادث ترتبط بنشر صور الضحايا على منصات الانترنت. أو استدراجهن وإيهامهن بالزواج عبر مواقع التواصل الاجتماعي، في عام ٢٠١٧ انتشرت حادثة قتل لامرأة من محافظة بابل من قبل أهلها بعد ان سرق هاتفها النقال ونشرت الصور الخاصة بها والتي تظهر فيها بملابس النوم. ونشرت مجلة العربي الجديد قصص لفتيات قتلن من قبل ذويهن بسبب حوادث ترتبط بالانترنت بحسب تقرير نشرته في سبتمبر (٢٠١٦). وخلال الحظر والاغلاق العام نتيجة تفشي وباء كوفيد-١٩ وتحديدًا في ١٦ مايس من العام ٢٠٢٠ قتلت فتاتان مراهقتان في ميسان على يد ذكور العائلة بعد ان استدراجهن احد اقاربهن عبر مواقع التواصل الاجتماعي وحرضهن للهرب من المنزل.

ثالثاً: أدوار ومسؤوليات الجنسين داخل المنزل وخارجه

لا تزال القوالب النمطية المحددة لأدوار المرأة تؤثر على مشاركة النساء في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومحدودية اشغالها للأدوار القيادية في المؤسسات التشريعية والسياسية. فعلى الرغم من التحسن الذي طرأ على نسبة مشاركة النساء في مراكز صنع القرار والمواقع القيادية لكن الرجال يتصدرون المواقع والمناصب العليا في العراق وبفارق كبير وقد بلغت نسبة مشاركة النساء في المناصب الادارية في العام ٢٠١٥ على مستوى مدير ٩,٦٩ اما على مستوى

وكيل وزير فقد بلغت ٢,٥٦ وانخفضت نسبة النساء في المناصب الوزارية من ٦ وزيرات عام ٢٠٠٤ الى وزيرتين عام ٢٠١٦ (جمهورية العراق وزارة التخطيط، ٢٠١٨-٢٠٢٠)

تُظهر المؤشرات المتوفرة أن فرص النساء في الوصول إلى مواقع صنع القرار في مؤسسات الدولة والقطاع العام في العراق هي افضل نسبياً من فرصهن في القطاع الخاص، سواء في مؤسسات الأعمال أو الشركات الاستثمارية. فقد جاء العراق في المرتبة الثالثة من بين ١٣٩ دولة من إذ انخفاض نسبة الشركات التي تعين نساء في منصب المدير العام، إذ لا تتجاوز هذه النسبة ٢٪. كما يحتل المرتبة الخامسة من إذ انخفاض نسبة الشركات التي تشارك النساء في ملكيتها، والتي تبلغ ٧٪ فقط. وبالمقارنة، فإن مقابل كل شركة مملوكة جزئياً لامرأة في العراق، توجد ثلاث شركات مماثلة في دول الشرق الأوسط، وسبع شركات في الدول ذات الدخل المرتفع.

هذا التمثيل المحدود للنساء في القطاع الخاص، لا سيما في مواقع القيادة واتخاذ القرار، أدى إلى تغييب الرؤية النسائية عن عمليات التخطيط الاستراتيجي وصنع القرار في هذا القطاع الحيوي. كما ساهم هذا التفاوت في تقليص فرص تحقيق العدالة بين الجنسين في بيئات العمل العامة والخاصة على حد سواء، وأدى إلى استمرار الفجوات في التمكين الاقتصادي للنساء ومساهمتهن الفاعلة في التنمية. (فرج)

عمل النساء في العراق يرافقه ظاهرة تنميط جنسي للمهن إذ يتركز عملهن في مهن معينة، وفي هذا الاطار كشف المسح المتكامل للاوضاع الصحية والاجتماعية للمرأة في العراق للعام

٢٠٢١ ان ٤٦٪ من النساء العاملات يعملن في قطاع التعليم يليها الصحة ١٥٪ ثم الزراعة والصيد ١١,٤. وتقل نسبة العاملات في الأنشطة الخدمية والمشاريع مثل الكهرباء والغاز والمياه واصلاح المركبات وانشطة المعلومات والاتصالات والانشطة العقارية والتجارية الى ١٪. (وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٢٢) مما يؤثر استبعاد النساء من أنشطة معينة وربط عملهن بانشطة أخرى غالباً ما تصنف على انها أعمال خاصة بالنساء وتتناسب مع المفاهيم التقليدية السائدة حول النساء ومن ابعاد ظاهرة تنميظ المهنة هو تكريس الادوار التقليدية للنساء اي انه أعاد عملية توزيع الادوار خارج المنزل بصورة منمطة جنسيا، وعملية التنميظ لم تحدث بالمصادفة وانما هي جزء من ايدولوجيا تفضي الى تدني منزلة النساء فهي ليست مجرد عملية تمايز واختلاف في ادوار منفصلة لكنها متساوية من ناحية القيمة بين النساء والرجال وانما هي عملية وضع النساء كنوع في منزلة ادنى وهذه العملية تأخذ مجراها في عالم الاتجاهات والقيم فالادوار التي ترتبط بالنساء تصنف على انها أقل قيمة من اعمال الرجال (ديان اليسون وروث، بيرسون، ٢٠١٥)

ترسخت هذه الظاهرة وبشكل متزايد بعد العام ٢٠٠٣ اذ تتجه سياسات التوظيف والتعيين الى استبعاد النساء من مجالات معينة مثل وزارة النفط والمالية والاعمار والاسكان والاتصالات وتكديسهن في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والتعليم وقد بلغت نسبة الذكور الذين تم تعيينهم في وزارة النفط في العام ٢٠١٤ على سبيل المثال ٩٠,٦٪ مقابل ٩,٤ نسبة المتعينات في هذه الوزارة من الاناث (ضياء كاظم، سالم، ٢٠١٧)

تضطلع النساء بدور مهم في الإنتاج الزراعي

وتتولى مهاماً عديدة في الإقتصاد الريفي العراقي سواء كعاملات أسريات بدون أجر أو مزارعات يعملن لحساب الآخرين، وتشكل النساء غالبية القوى العاملة في الزراعة فعلى الرغم من انخفاض مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل غير أن معظم النساء الناشطات إقتصادياً يتركز عملهن في القطاع الزراعي إذ بلغت نسبتهن ٤٣,٧٪ أي ما يساوي أضعاف نسبة الذكور العاملين في الزراعة والتي لا تتجاوز (البنك الدولي، ٢٠١٧-٢٠١٨) ١٦٪.

وهذا العمل غالبا يكون غير معترف أو يعد جزءاً من الأعمال المنزلية ليصبح عمل المرأة في الإنتاج الزراعي غير مرئي ومن فئة الأعمال غير المدفوعة الاجر.

تراجع عمل المرأة وأنشطتها في الزراعة كثيراً وكان لعوامل الصراع والتهجير وفقدان الأصول تأثيرات متباينة ومتناقضة أحياناً على الأنشطة الإقتصادية للمرأة، فهي من جهة عطلت وأعاقت الكثير من الأنشطة الإقتصادية المرتبطة بالزراعة التي كانت تؤديها المرأة قبل اندلاع النزاع والتهجير فضلا عن تأثير التصحر والجفاف على انشطتهن في قطاع الزراعة (أسماء جميل رشيد، ٢٠٢٢)

شكلت المواقف الرافضة والنظرة السلبية لعمل المرأة خارج المنزل او خارج مزرعة الأسرة تحدي كبير أمام قرار المرأة بالدخول الى سوق العمل في المجتمعات الريفية المتأثرة بالنزاع، ولا يمكن الجزم بأن تعطل سبل العيش وهو من أهم الدعايات التي تركها النزاع قد جعلت المجتمعات التقليدية لاسيما في الريف أكثر تقبلاً لعمل المرأة خارج المنزل وخارج مزرعة العائلة فما زالت العديد من النساء وفقاً للدراسات التي أجريت غير قادرات على العمل بسبب نظرة المجتمع وقوة

المنع الذكوري لقرار المرأة بالعمل.

ومسؤوليات اعادة الاسر لا تعفيها من أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر.

غالبا ما تعد أعمال المنزل في اطار البنية الثقافية العراقية شأنا نسائيا لا علاقة للرجال به وغالبا ما تصنف هذه الاعمال والتي تمارس داخل المجال الخاص على أنها أقل شأنا وتسبب لك المرأة جسدياً ونفسياً وذهنياً. وقد أظهرت نتائج المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام ٢٠١١ بأن ٥٩٪ فقط من الرجال المتزوجين يشاركون بأعمال المنزل بشكل منتظم، وأن ٤٢,٨٪ من الرجال لا يشاركون زوجاتهم بأعمال المنزل تحت اي ظرف من الظروف وترتفع هذه النسبة في الريف إلى ٥٨,٥٪.

وتشكل أعمال المنزل ومسؤوليات رعاية الأطفال قيوداً أمام عمل النساء، وبحسب مسح رصد وتقويم الفقر في العراق للعام ٢٠١٨-٢٠١٧ فإن العمل المنزلي كان سبباً أشارت اليه ٧٩٪ من النساء في عينة المسح يمنعهن من العمل خارج المنزل ومزاولة أنشطة إقتصادية. (وزارة التخطيط الجهاز المركزي للأحصاء، ٢٠١٧-٢٠١٨) وغالبا ما تكون هذه الاعمال سبباً في اعتماد النساء على آليات تكيف سلبية لمواجهة تعطل سبل العيش مثل التماس المساعدات وتقليص الوجبات وسحب الأطفال من المدارس وغيرها من الاستجابات.

ويمنع فقر الزمن الناتج عن الوقت الذي تُقضيه النساء العاملات في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر دون حصولهن على فرص تنمية القدرات والتطور المهني والمشاركة في الحياة العامة والوصول إلى مواقع صنع القرار

على صعيد آخر تركز المناهج الدراسية لوزارة التربية و اقعا تميزها بعمل على تكريس

أجبرت ظروف النزاع والتمرد وفقدان المعيل والأوضاع المعيشية فئات واسعة من النساء على الأضطلاع بأدوار جديدة ومتعددة فالت جانب رعاية الأطفال وإدارة شؤون البيت والأعمال المنزلية أصبحن مضطرات للعمل مقابل أجر خارج المنزل، ليصبحن المعيلات الأساسيات لأسرهن حتى بوجود المعيل التقليدي (الزوج) الذي لم يعد قادراً على أداء الأدوار التقليدية المتمثلة في الإنفاق على الأسرة وضمان أمنها، إما بسبب عجزه ومرضه وعدم قدرته على الحصول على العمل أو بسبب عدم كفاية دخله، وهذا يعني زيادة في عبء العمل وتغيير في التوزيع التقليدي للعمل (مصدر سابق)

فيما يتعلق بالادوار والمسؤوليات داخل الاسرة لا تزال هناك تفاوت بين النساء والرجال، اذ تتحمل النساء أغلب هذه المسؤوليات.

هناك فجوات واضحة في حجم وتوزيع العمل بين الجنسين اذ تقضي النساء في العراق ساعات طويلة في أعمال الرعاية غير مدفوعة الاجر وبحسب (بيانات منظمة العمل الدولية للعام ٢٠١٨) تقوم المرأة العراقية ب٨٦٪ من أعمال المنزل وتنفق ما لا يقل عن ٦ ساعات يوميا للعناية بالمنزل والأطفال، مقابل اقل من ساعة واحدة ينفقها الرجال للقيام بنفس النوع من العمل (نور، فرج)، ما يجعل المرأة العراقية تعاني فقرا في الزمن اللازم لقيامها بالعمل المدفوع الاجر، فضلا عن القيام بذلك العمل بكفاءة. وتتحمل المرأة العاملة عيئاً مضاعفاً عبء عمل مهني ومنزلي في ان واحد فهي تقوم بجميع أنشطة الرعاية بالإضافة إلى عملها خارج المنزل. ومشاركة المرأة في سوق العمل

الادوار والعلاقات التقليدية بين النساء والرجل ويؤدي الى اعادة انتاج هذه التفاوتات اذ تظهر المرأة داخل هذه المناهج مرتبطة بمكان مركزي وهو البيت وتقدم النساء بأدوارهن التقليدية كأُم تطبخ وفلاحة تحلب البقر وفاتة تساعد امها في أعمال البيت ولا يوجد اشارات واضحة لادوار النساء خارج الادوار التقليدية. (عبد العظيم رهياف، السلطاني، ٢٠١٢)

رابعاً: الوصول إلى الموارد والفرص

على الرغم من ان معدلات التحاق الاناث بالمدارس في كافة المراحل التعليمية ينمو وبمعدلات اسرع من معدلات التحاق الذكور، و بنسبة ٨,٧٪ في المرحلة الابتدائية (اليونيسيف، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، ٢٠١٧) الا ان نسبة تسرب الاناث اي تركهن للدراسة قبل انتهاء مرحلة دراسية معينة هي الاعلى ٢,٣٪ للإناث مقارنة ب ١,٨٪ بالنسبة للذكور اما اهم الاسباب والمعوقات التي تؤدي الى تسرب الفتيات وعدم اكمالهن تعليمهن فقد اشارت المصادر الى ان الفقر وعدم توفر التسهيلات الضرورية مثل الابنية المدرسية المناسبة وتوفير دورات المياه وبعد المساكن عن المدارس وعدم توفر وسائل نقل في مقدمة الاسباب التي تمنع البنات من مواصلة تعليمهن. وعدم رغبة العائلة بتعليم بناتها وبعد العامل الاخير السبب الاساسي لعدم التحاق الاناث بالمدارس (وزارة التخطيط، ٢٠٠٤)

تعكس المشاركة في سوق العمل في المرحلة الراهنة تفاوتاً واضحاً بين النساء والرجال، انخفضت نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل من ١١٪ في العام ٢٠١١ لتصل الى ٩,٢٪ في العام ٢٠٢١. (وزارة التخطيط الجهاز المركزي

للإحصاء، ٢٠٢٢) وهي الاضعف بالعالم. ارتبط انخفاض نسبة النساء العاملات بعدم توفر فرص حقيقية للنساء وحرمانها من اكتساب الاجور الممنوحة من عملها في القطاع الزراعي وقطاع العمل غير المنظم (وزارة التخطيط، ٢٠١٣). ولهذا التفاوت علاقة مباشرة ايضاً بسياسات التوظيف والتعيين في القطاع العام اذ تفوق معدلات توظيف الذكور في سن العمل معدلات توظيف النساء بما مقداره ٤٨ مرة بحسب تقرير اليونيسيف (اليونيسيف، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، ٢٠١٧). مما يعني ان سياسات التوظيف متحيزة الى الذكور وتعيد انتاج التفاوتات ما بين الجنسين. وهناك فجوة كبيرة بين عدد النساء والرجال في التوظيف إذ بلغ عدد الموظفين الذكور في وزارات الدولة والجهات غير المرتبطة بوزارة في العام ٢٠١٤ ما يوازي ضعف عدد النساء تقريبا (٩٥٠٩٣٢) مقابل (٥٦٩٥٢٢). (ضياء كاظم، سالم، ٢٠١٧) البطالة بين النساء تبلغ مستويات أعلى من الذكور وبلغ معدل البطالة للإناث ٢٢,٢٪ مقابل ٨,٠٥٪ للذكور (ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب، ٢٠٢٠). وتتسع الفجوة في فئة الشباب إذ بلغت نسبة البطالة للشباب ١٩,٢٪ للذكور و ٤٣,٨٪ للإناث (على اعتبار الالفية).

بسبب توقف التوظيف القطاع العام الذي تفضل غالبية النساء العمل فيه كما أثر التمييز في سوق العمل في خلق بيئة عمل مرهقة وغير مستجيبة لحاجات المرأة من مثل عدم توفر دار حضانة داخل موقع العمل.

في المقابل أدت الاوضاع الاقتصادية التي يمر بها العراق وعدم الاستقرار السياسي الى ضعف كبير في القطاع الخاص وعدم قدرته على استيعاب العاطلين والشباب بما فيهم النساء

الذين يدخلون سوق العمل.

يمثل نشاط القطاع الخاص ما يقرب من ٤٠٪ من العمالة وهو في المعظم نشاط غير نظامي ويتركز في تجارة التجزئة والانشاءات والمنسوجات والضيافة والاغذية والمواد الكيميائية. وتعاني القاعدة الصناعية في العراق من الضعف بسبب الاهمال وعدم وجود سياسات صناعية داعمة وبيئة أعمال داعمة (منظمة العمل، الدولية، ٢٠٢١)

وقد انخفضت نسبة العاملات في القطاع الخاص من ٣٢٪ في العام ٢٠١٢ الى ٢٩٪ في العام ٢٠١٤. (التنمية، ٢٠١٨، صفحة ٢٣٤) في حين كشف مسح رصد وتقويم الفقر للعام ٢٠١٧-٢٠١٨ عن اخفاض واضح في نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص مقارنة بالذكور إذ بلغت نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص ٩٪ مقابل ٥٤,٨٪ للذكور في عينة المسح (وزارة التخطيط الجهاز المركزي للأحصاء، ٢٠١٧-٢٠١٨)

وتظهر البيانات الاحصائية للمنشآت الصغيرة لسنة ٢٠٢٠ ان نسبة الاناث العاملات في المنشآت الصناعية الصغيرة التابعة للقطاع الخاص تنخفض بشكل كبير اذ لم تتجاوز النسبة ٣,٣٪.

وتواجه النساء تحديات من نوع خاص في الحصول على فرصة عمل لائقة في القطاع الخاص وفي الغالب يتم تشغيلهن في وظائف منتقصة أو يتم تشغيلهن ضمن دوام جزئي (منظمة العمل الدولية، ٢٠٢١)

وعلى الرغم من ان القانون العراقي لا يميز في الاجر بالنسبة للعمل المتساوي في النوع والكم والذي يؤدي في ظروف متماثلة

الا ان الواقع يكشف عن وجود تحيزات كبيرة لصالح الذكور في مجال الاجور. وبحسب دراسة هيئة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) فان قيمة الاجور المتحققة للنساء تنخفض عن الذكور فيبينما يحصل الذكور الذين لم يتموا تعليمهم الابتدائي على ٦٠ مليون دينار عراقي على مدى الحياة تحصل الفتية الحاصلات على تعليم ابتدائي على ٣٢ مليون دينار (منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، ٢٠١٧) وتظهر بيانات الجهاز المركزي للأحصاء باعتماد نسب الاناث من السكان النشطين اقتصاديا ونسبة الذكور من السكان النشطين ونسبة كل من الذكور والاناث معاً ان هناك فجوة كبيرة بين الدخل المكتسب للاناث عنه للذكور، اذ بلغ الدخل المكتسب للاناث ٧٦٤١ دولار وللذكور ١٦٠٢٨ دولار سنوياً (نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم)

وهذا التباين في قيمة الاجور بين الجنسين ناتج عن تركيز الاناث في الوظائف ذات الاجور الاقل مثل الاعمال المكتبية والادارية بينما تزداد اعداد الذكور في الاعمال الميدانية والانتاجية والمناصب القيادية التي تمتاز باجورها الاعلى نسبياً، ولما كان قانون العمل ينص على تساوي الاجور عندما تكون ظروف العمل متماثلة فمن الطبيعي ان لا تتساوى اجور النساء والرجال بسبب اختلاف طبيعة المهنة التي يمارسها (ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب، ٢٠٢٠) في المقابل فأن هنالك تفاوت واضح في الاجور لصالح الذكور في القطاع الخاص اذ يتقاضى الذكور أجوراً أعلى من الاناث بفجوة تصل الى ٣,٥٪ من معدل الاجور العام في البلدان الاخرى (وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وبيت الحكمة، ٢٠٠٩) وذلك بسبب تنميط

عمل النساء داخل القطاع الخاص و اقتصر
الوظائف على الاعمال الشاقة ذات الاجور
القليلة التي لا تحتاج الى مهارة وتدريب عالي مثل
الزراعة والصحة والمؤسسات المالية والانشطة
الاجتماعية

وهناك تفاوت ما بين الجنسين في امتلاك
الحيازات والاصول اذ تمتلك النساء أصولاً
اقل مقارنة بتلك التي يمتلكها الرجال .وبحسب
المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية
للمرأة في العراق للعام ٢٠٢١ فان ٩,٤٪ من
النساء يمتلكن ملكية خاصة أو ملكية مشتركة
و ١,٥٥ منهن يمتلكن حيازة زراعية خاصة أو
مشتركة (ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب،
٢٠٢٠)

وغالبية مالكي الاراضي هم من الرجال في
حين لا تشكل النساء سوى ١٧٪ من مجموع
المالكين (وزارة التخطيط، ٢٠١٤) بسبب
التفاوت في العمل وحرمان النساء من الارث.
ولم تتجاوز نسبة الشركات التي تشارك في
ملكيتها النساء ٦,٨ وفيما يتعلق بالفقر وفجوة
الفقر فقد أظهرت المؤشرات ان دخل الاسرة
يتجه الى الانخفاض عندما يكون رب الاسرة
امراً وهناك تفاوت واضح في فجوة الفقريين
الرجال والنساء إذ بلغت فجوة الفقر في الاسر
التي ترأسها النساء ١,٩ و ٣,٠١ لدى الرجال
بحسب المسح الاجتماعي والاقتصادي للأسرة.
(وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٢٢)

لا يزال العراق ضمن أقل عشر دول عربية
في امتلاك سيداته حساباً مصرفياً إذ بلغ المرتبة
التاسعة وبلغت نسبة النساء اللاتي يمتلكن
حساباً مصرفياً ١,٢٪. (هيئة الأمم المتحدة،
للمرأة، ٢٠١٨)

ولا تتمتع النساء بفرص متكافئة من إذ
الحصول على التمويل والخدمات المصرفية
على الرغم من عدم وجود موانع قانونية غير
ان من الواضح ان ثمة عوامل سائدة تحد
من قدرة النساء في الوصول للفرص فضلاً
عن النظام المصرفي التقليدي الذي لا يؤمن
مساحة صديقة للنساء ويعطي الأفضلية
للرجل في طلبات القروض. (هيئة الأمم المتحدة،
للمرأة، ٢٠١٨). بلغت نسبة النساء اللواتي
طلبن قروض مصرفية ٠,٨٪. (وزارة التخطيط
الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٢٢)

وتشير احصاءات البنك المركزي العراقي،
للقروض الشخصية الموزعة من قبل المصارف
العراقية، الى ان نسبة القروض الممنوحة
للنساء من المجموع الكلي قد بلغت ٢٢,٠٦٪.
عام ٢٠١٧، وانخفضت الى ١٩,٩٣٪ عام ٢٠٢٠،
مقابل ٧٩,٩٩٪ للذكور، اما على المستوى
القطاعي فبلغت نسبة القروض التي حصلت
عليها النساء في المجال الانتاجي ١٣,٣٦٪ للمدة
٢٠١٧-٢٠٢٠ من المجموع الكلي، مقابل نسبة
٨٦,٦٤٪ للذكور، اما نسبة القروض الصناعية
فبلغت فقط ١٠,٧١٪ للإناث، مقابل ٨٩,٢٩٪
للذكور. (منظمة تمكين المرأة، ٢٠٢١)

خامساً: التفاوتات في أنماط القوة واتخاذ القرار في
المجال العام

على الرغم من اتساع مشاركة المرأة
العراقية في الشأن العام غير ان مشاركتها في
صنع القرار الاقتصادي ووجودها في مواقع
ومراكز اتخاذ القرار وقيادة الحياة الاقتصادية
وتوليها للمناصب الادارية العليا داخل
المؤسسات المالية والاقتصادية مازالت ضعيفة
ومحدودة للغاية، وباستثناء تولي امرأة لمنصب

وزيرة المالية في التشكيلة الوزارية الاخيرة في العراق فان النساء بشكل عام مستبعدات عن جميع الهيئات المهمة ومراكز القيادة التي يتخذ فيها القرار الاقتصادي (عامرة البلداوي، ٢٠٢٢) على مستوى البلد.

حتى العام ٢٠٢٢ لم تكن هناك اية امرأة في عضوية المجلس الاقتصادي العراقي الذي يتأسسه رئيس الوزراء. وباستثناء دائرتي مراقبة الصرف والمدفوعات فان جميع الدوائر الاثنى عشرة التي تشكل هيكلية البنك المركزي في العراق يتولى قيادتها الرجال، ولم تتضمن عضوية اللجنة المالية في مجلس النواب العراقي اية امرأة منذ الدورة الاولى، اما اللجنة الاقتصادية في المجلس فمهيمن عليها الرجال ولم تضم في عضويتها اية امرأة وعلى مدى خمسة دورات برلمانية (عامرة، البلداوي، ٢٠٢٢)

وصلت نسبة النساء في مجلس النواب العراقي في انتخابات ٢٠٢١ الى ٢٩,٤٪ متجاوزة نسبة ال ٢٥٪ التي استقر عليها تمثيل النساء في اربعة دورات انتخابية سابقة لتصل الى ما يسمى الكتلة الحرجة، فكرة الكتلة الحرجة تقوم على افتراض انه عندما تصل النساء الى نسبة معينة في المجالس التشريعية فأنهن سيصبحن أقدر على تمرير أولوياتهن السياسية ويكون لهن تأثير حقيقي في السياسات. على الرغم من تزايد عدد النساء في القيادات العليا ومواقع صنع القرار غير انهن لم يستطعن احداث فرق حقيقي أو التأثير على الاجراءات والنتائج ولا تزال العقوبات والتحديات مستمرة وتحول دون التنفيذ الكامل لجدول اعمال المرأة والسلام والامن. ومازال عدد من القادة الرجال ورؤساء الكتل هم الذين يتخذون جميع القرارات الهامة وان كانت العملية السياسية تشمل النساء والرجال. والمشاركة

في عمليات السلام ومفاوضات السلام مازالت محدوده ويعد صنع السلام وحفظ السلام مجالين من بين المجالات الاكثر تحديا لضمان المشاركة المتساوية والهادفة للمرأة.

لم تشرك المرأة في لجنة الدفاع والامن في مجلس النواب وعلى مدى اربعة دورات انتخابية. ومن بين ٢٤ عضو من الرجال هناك امرأة واحدة في الدورة الاخيرة وهي من المكون المسيحي كما خلت لجنة العشائر على مدى اربع دورات انتخابية من اي وجود لامرأة باستثناء الدورة الخامسة (الاخيرة) التي تضمن ثلاث نساء بعد ان دمجت اللجنة مع لجنة الاوقاف لتصبح لجنة الاوقاف والعشائر.

وقد بينت نتائج التقرير الذي اعدته بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق والمعهد العراقي والاسكوا حول «النساء المرشحات للمناصب المنتخبة/العقبات ومتطلبات التغلب عليها» والذي استند على ٣٢ مقابلة اجريت مع عضوات في البرلمان ومجالس المحافظات ان النساء كن كثيرًا ما تستبعد من صنع القرار في القطاعات المتعلقة بالامن وحل النزاعات والتفاوض.

التفاوتات في أنماط القوة واتخاذ القرار في المجال الخاص

على مستوى الاسرة تمثل القدرة على اتخاذ القرارات لاسيما الاقتصادية منها فرصة ومؤشر لتقييم وضع المرأة. أشارت نتائج المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام بأن ٤٣٪ من النساء المتزوجات يشاركن وبدرجة مرتفعة في القرارات الاسرية. ووصفت مشاركة ٣٨٪ من عينة المسح بالمتوسطة و ١٩٪ من المبحوثات اشرن الى ان مشاركتهن ضعيفة او لا يشاركن اصلا في اتخاذ القرارات

وترتفع نسبة المشاركة بين الزوج والزوجة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالحياة الاجتماعية للأسرة. مثل زيارة الأقارب والأصدقاء والانجاب وعدد الأطفال ومدارسهم. أما القرارات الاقتصادية المتعلقة بالتحكم بموارد الأسرة مثل إصلاحات المنزل أو شراء غيره أو التصرف بالأملاك والعمل وإدارة الشؤون الاقتصادية فإن الزوج يلعب الدور الأساسي في اتخاذ هذه القرارات ولا تتخذ المرأة القرارات بشكل منفرد إذ لم تتجاوز نسبة النساء اللواتي يتخذن القرارات بصورة منفردة ٧,٥٪. (وزارة التخطيط الجهاز المركزي، ٢٠٢٢)

يتأثر اتخاذ القرار في المجالين الخاص والعام إلى حد كبير بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والطبقة وموقع القوة للأفراد أو الجماعات.

يشارك الشباب أكثر من الشباب في القرارات ذات الصلة بشؤون الأسرة إذ تصل نسبة مشاركة الذكور الفاعلة ٥٩٪. يضاف إليها مشاركة متوسطة ٣٠٪ مقابل مشاركة فاعلة للشابات بنسبة ١٨٪ ومشاركة متوسطة بنسبة ٤٦٪. وتنخفض مشاركة الشباب في الريف مقارنة بالشابات في الحضر إلى ١٣٪. (وزارة التخطيط، ٢٠٢٠)

المفهوم السائد بأن الرجل هو المعيل وهو رب الأسرة قد أعطى الحق المطلق للرجال باتخاذ القرارات نيابة عن المرأة أحياناً ولا تملك النساء المحاولة التأثير في هذه القرارات. (البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة)

لا يسمح للمرأة بقيادة الأسرة في العراق لاسيما في المناطق الريفية وذات التركيبة العشائرية فعندما يغيب رب الأسرة التقليدي بسبب الموت أو الاعتقال أو الاختفاء تنتقل هذه

القيادة إلى الذكور الآخرين في العائلة الممتدة، ولا تعطى للمرأة أي صفة إعتبارية كمعيلة لنفسها ولأسرتها مقارنة بالرجل فالنساء يتحملن مسؤولية إعالة الأسرة ولكن دون امتلاكهن للسلطة، وهذا الأمر يفسر انخفاض نسبة النساء اللواتي يرأسن الأسر في الريف العراقي إذ لم تتجاوز ٧,٦٪ مقابل ١١,٤٪ في الحضر. (وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠١٦)

تعاني نسبة كبيرة من النساء من محدودية قدرتهن على التحكم بمواردهن وقد أظهر المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء في العام ٢٠١١ بأن ما يقرب من ربع النساء في العراق (٢٠,٤١٪) تعاني من تحكم الأزواج وتصرفهم بأموالهن وأماكهن دون علمهن. ورفض الأزواج منحهن ما يكفي من المال رغم توفره لديهم، غير أن الواقع يخفي أرقاماً أعلى من ذلك بكثير (وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٢٢).

حرمان المرأة من التحكم بمواردها هو جزء من الثقافة التقليدية وهرمية السلطة الأبوية التي تنفي أن يكون للمرأة أي استقلالية مالية وتشمل السيطرة على موارد المرأة فافتراض أن يكون للمرأة استقلالية مالية يناقض النظام الاجتماعي القائم، وحتى فيما لو ترك الرجل أموال المرأة لها، فإن ذلك لا يعني أن تكون لها استقلالية مالية وتتمكن من التصرف بأموالها بحرية تامة. فهذا الأمر يناقض ربوبية الرجل على البيت. وبالمثل فإن سلب راتب الزوجة في إطار الثقافة العراقية هي حقاً للرجل ولا تمثل انتهاكاً لحق المرأة في التصرف بمواردها، يدعمها بذلك التدين الشعبي معزراً بأحاديث تنسب إلى رموز دينية حول حق الرجل بسلب راتب الزوجة على اعتبار أن الوقت الذي

تنفقه المرأة في العمل مستقطع من وقته.

أحدث الصراع ومار افقه من نزوج وتهجير والعيش في مخيمات تغيرا مهم إذ استطاعت الكثير من النساء ان يحصلن على شكل من الاستقلالية والحرية المكتسبة؛ نتيجة توليها مسؤوليات وأعباء جديد. وبناءً على دراسة ميدانية أجريت على النساء النازحات فأُنْ قدرة المرأة على اتخاذ القرارات العائلية قد ازدادت خلال ظروف النزوح وزيادة هذه القدرة قد وضعها في مركز القيادة والسيطرة داخل العائلة، ويمكن ان يمتد الى المجتمع المحيط بها الامر الذي يمكن ان يغير من هيكل السلطة الأبوية التي كانت موجودة قبل الصراع (أسماء جميل رشيد واركاب سعيد، خطاب، ٢٠١٨).

خاتمة واستنتاجات

لعل من أخطر مانتهج عن العقوبات الاقتصادية هو التراجع الواضح في نسبة تعليم الاناث. أزداد الانخفاض في مستويات تعليم الاناث بعد العام ٢٠٠٣ مع غياب الامن وهيمنة الايديولوجيات المحافظة والانخفاض المستمر بالانفاق على التعليم، وأكثر من ثلث النساء في العراق اليوم غير ملمات بالقراءة والكتابة

على صعيد العمل مثلت النساء قوة عمل احتياطية والدولة هي التي تحدد متى يكون بإمكان النساء الانضمام الى سوق العمل ومتى يبعدن عنه في ضوء مصالح النظام السياسي.

تعكس المشاركة في سوق العمل في المرحلة الراهنة تفاوتاً واضحاً بين النساء والرجال. والبطالة بين النساء تبلغ مستويات أعلى من الذكور. أدت الاوضاع الاقتصادية التي يمر بها العراق وعدم الاستقرار السياسي الى ضعف كبير في القطاع الخاص وعدم قدرته على استيعاب

العاطلين والشباب، بما فيهم النساء اللواتي يدخلون سوق العمل.

وتواجه النساء تحديات من نوع خاص، في الحصول على فرصة عمل لائقة، وفي الغالب يتم تشغيلهن في وظائف منتقصة، أو يتم تشغيلهن ضمن دوام جزئي (منظمة العمل الدولية، ٢٠٢١)

ترك النزاع الذي شهدته مناطق ريفية عديدة من العراق أثراً كبيراً على النساء، اذ تراجع عمل المرأة وأنشطتها في الزراعة كثيراً.

أجبرت ظروف النزاع والتمرد وفقدان المعيل والأوضاع المعيشية فئات واسعة من النساء على الاضطلاع بأدوار جديدة ومتعددة، فأل جانب رعاية الأطفال وإدارة شؤون البيت والأعمال المنزلية أصبحن مضطرات للعمل مقابل أجر خارج المنزل، ليصبحن المعيلات الأساسيات لأسرهن، حتى بوجود المعيل التقليدي (الزوج) الذي لم يعد قادراً على إداء الأدوار التقليدية المتمثلة في الأنفاق على الأسرة وضمان أمنها.

هناك تفاوت في الوصول الى الموارد والتمويل، وفي امتلاك الحيازات والاصول، اذ تمتلك النساء أصولاً أقل مقارنة بتلك التي يمتلكها الرجال.

لا يزال العراق ضمن أقل عشر دول عربية في امتلاك سيداته حساباً مصرفياً إذ بلغ المرتبة التاسعة ولا تتمتع النساء بفرص متكافئة من إذ الحصول على التمويل والخدمات المصرفية

وهناك تفاوت واضح في فجوة الفقر بين الرجال والنساء.

وماتزال القيم السائدة تعامل المرأة بوصفها تابعة للرجل، وينحصر دورها في إطار المنزل وتعمل على تكريس الممارسات التي تنطوي على العنف والإكراه

تسوغه بوصفه شكلاً من أشكال الحماية للمرأة .

مراجع

١. أسماء جميل رشيد. (٢٠٢٢). التقرير الاول للمرصد الوطني لاسوء انواع العنف .مركز دراسات المرأة. بغداد: جامعة بغداد.
٢. وزارة التخطيط. (٢٠١٤). إحصاءات التنمية: على اعتبار الالفية. بغداد.
3. Zahra See Ali. (2018). Women and Gender in Iraq: Between Nation-Building and Fragmentation. Cambridge: Cambridge University Press
٤. ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب. (٢٠٢٠). التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية. مركز البيان.
٥. ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب. (٢٠٢٠). التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية التحديات والتوجهات الاستراتيجية والمبادرات. مركز البيان.
٦. ابتسام عزيز وسلام جبار، شهاب. (٢٠٢٠). التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية التحديات والتوجهات الاستراتيجية والمبادرات. العراق: مركز البيان.
٧. أسماء جميل، رشيد. (٢٠٢٢). إحتياجات النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع تحليل وضع للنساء العائدات في قرى سنسل. بحث أجري لصالح منظمة حواء . بغداد: منظمة حواء.
٨. أسماء جميل رشيد. (٢٠٢٢). إحتياجات النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع. العراق: منظمة حواء.
٩. أسماء جميل رشيد واركان سعيد، خطاب. (٢٠١٨). المشكلات الاجتماعية والنفسية والتربوية للنساء النازحات في العراق. عمان: مركز دراسات اللاجئين في جامعة اليرموك.
١٠. البرنامج الانمائي للأمم المتحدة. (بلا تاريخ). التمكين الاقتصادي للمرأة دمج المرأة في الاقتصاد العراقي. العراق.
١١. البرنامج الانمائي للأمم المتحدة. (بلا تاريخ). التمكين الاقتصادي للمرأة دمج المرأة في الاقتصاد العراقي.
١٢. البنك الدولي . (٢٠١٧ - ٢٠١٨). منظمة العمل الدولية.
١٣. اليونيسيف، منظمة الأمم المتحدة للطفولة. (٢٠١٧). تكلفة ومنافع التعليم في العراق.
١٤. اليونيسيف، منظمة الأمم المتحدة للطفولة. (٢٠١٧). تكلفة ومنافع التعليم في العراق. العراق.
١٥. جريدة الوقائع العراقية. (٢٠١٥). نقلا عن شبكة النساء العراقيات: تقرير منتصف المدة المقدم الى لجنة سيداو (نسخة الكترونية). بغداد.
١٦. جمهورية العراق وزارة التخطيط. (٢٠١٨ - ٢٠٢٠). العراق خطة التنمية الوطنية.
١٧. خطة التنمية. (٢٠١٨). العراق.
١٨. دائرة تمكين المرأة وصندوق الامم المتحدة للسكان. (٢٠١٩). الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي.
١٩. ديان اليسون وروث، بيرسون. (٢٠١٥). ذوات الاصابع الماهرة. القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة.
٢٠. ضياء كاظم، سالم. (٢٠١٧). فجوة النوع الاجتماعي دلائل رقمية. العراق.
٢١. ضياء كاظم، سالم. (٢٠١٧). فجوة النوع الاجتماعي دلائل رقمية. الجهاز المركزي للإحصاء.
٢٢. عامرة، البلداوي. (٢٠٢٢). اجراءات الدولة في تمكين المرأة من القرار الاقتصادي. بغداد: مركز دراسات المرأة في جامعة بغداد.
٢٣. عامرة البلداوي. (٢٠٢٢). اجراءات الدولة في تمكين المرأة من القرار الاقتصادي. بغداد: مركز دراسات المرأة / جامعة بغداد.
٢٤. عبد العظيم رهياف، السلطاني. (٢٠١٢). التميز الجنسوي ضد المرأة في الخطاب التربوي العراقي المعاصر. بغداد: مجلة الاقلام الفصيلة.
٢٥. على اعتاب الالفية. (بلا تاريخ). تقرير التنمية الاجتماعية في العراق. العراق.
٢٦. مصدر سابق. (بلا تاريخ).
٢٧. مصطفى، شاكرك، سليم. (١٩٥٦). الجبايش: دراسة أنثروبولوجية لقرية في أهوار العراق (المجلد مطبوعة الرابطة). بغداد، العراق: مطبعة الرابطة.
٢٨. منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف. (٢٠١٧). تكلفة ومنافع التعليم في العراق: دراسة تحليلية حول قطاع التعليم واستراتيجيات زيادة المنافع من التعليم.
٢٩. منظمة العمل، الدولية. (٢٠٢١). تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق.
٣٠. منظمة العمل الدولية . (٢٠٢١). تشخيص الاقتصاد

٤٧. وزارة التخطيط الجهاز المركزي. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. العراق.
٤٨. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠١٦). واقع المرأة الريفية في العراق.
٤٩. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠١٧). مسح رصد وتقويم الفقر في العراق. العراق.
٥٠. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠١٧). مسح رصد وتقويم الفقر في العراق. العراق.
٥١. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.
٥٢. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. العراق.
٥٣. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.
٥٤. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. العراق.
٥٥. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.
٥٦. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.
٥٧. وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.
٥٨. وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وبيت الحكمة. (٢٠٠٩). 7000 سنة من الحضارة التقري الوطني لحال التنمية البشرية 2008. العراق.
- غير المنظم في العراق. بغداد.
٣١. منظمة العمل الدولية. (٢٠٢١). تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق. العراق.
٣٢. منظمة العمل الدولية. (٢٠٢١). تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق. العراق.
٣٣. منظمة تمكين المرأة. (٢٠٢١). تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق. العراق.
٣٤. منظمة تمكين المرأة. (٢٠٢١). تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق. العراق.
٣٥. منظمة تمكين المرأة. (٢٠٢١). تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق.
٣٦. نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم. (بلا تاريخ). مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل مصدر سابق.
٣٧. نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم. (٢٠١٥). مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل: موقع الحوار المتمدن اذار ٢٠١٥. <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=461161> العراق: موقع الحوار المتمدن.
٣٨. نور، فرج. (بلا تاريخ). امرأة واحدة فقط من بين كل عشرة عراقيات تحصل على عمل. العراق.
٣٩. نور فرج. (بلا تاريخ). امرأة واحدة فقط من بين كل عشرة عراقيات تحصل على عمل فعلا.
٤٠. هادي عزيز، علي. (٢٠١٤). سيداو والمرأة والتشريعات العراقية، المركز العربي لتطوير حكم القانون. بيروت.
٤١. هيئة الأمم المتحدة، للمرأة. (٢٠١٨). مسودة تقرير المساواة بين الجنسين في العراق.
٤٢. هيئة الأمم المتحدة، للمرأة. (٢٠١٨). مسودة تقرير المساواة بين الجنسين في العراق.
٤٣. وزارة التخطيط. (٢٠٠٤). البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في العراق. العراق.
٤٤. وزارة التخطيط. (٢٠١٣). احصاءات المرأة والرجل. بغداد: مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء.
٤٥. وزارة التخطيط. (٢٠٢٠). المسح الوطني للفتوة والشباب.
٤٦. وزارة التخطيط الجهاز المركزي. (٢٠٢٢). المسح المتكامل للاوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.

Justice between women and men in Iraq

Figures and Indicators

Prof. Dr. Asmaa Jameel Rasheed

Women's Studies Center / University of Baghdad

Study Summary

This study examines the reality of gender justice in Iraq by analyzing the gaps between women and men in various areas ,including laws, policies ,economic opportunities ,social participation ,and education. The study relied on statistics and data issued by Iraqi official bodies and international organizations ,and applied a comprehensive analysis tool based on assessing social roles ,access to and control of resources ,decision-making patterns ,and cultural factors influencing the status of women.

It aims to understand the gaps between women and men in Iraq and assess the effectiveness of national policies and legislation in achieving gender justice .It also provides knowledge to decision-makers and state institutions to formulate more just and inclusive policies and programs for both women and men .The study used analytical tools to explain the differences between women and men in terms of access to resources ,participation in decision-making ,the distribution of roles and responsibilities within society ,and the extent to which both parties enjoy equal rights and opportunities .It relied on official data and statistics ,as well as reports from international organizations.

Keywords

Women in Iraq ,social roles ,access to resources and opportunities ,violence against women